

Distr.: General
17 December 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة التاسعة والخمسون

٩-٢٠ آذار/مارس ٢٠١٥

متابعة المؤتمر العالمي الرابع للمرأة ودورة الجمعية العامة

الاستثنائية المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين

الجنسين والتنمية والسلام للقرن ٢١"

بيان مقدّم من الندوة الدولية لضباط الشرطة التنفيذيين وهي منظمة
غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يتم تعميمه عملاً بالفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.



الرجاء إعادة استعمال الورق

111214 111214 14-64859 X (A)



البيان

يمكن تعريف العنف المتزلي على أفضل وجه بأنه ”نمط من السلوك المتعدي في أية علاقة يستخدمه أحد الشريكين للحصول على السلطة على الشريك العشير الآخر والتحكم به، أو للحفاظ على تلك السلطة وذلك التحكم. ويمكن أن يكون العنف المتزلي عملاً بدنياً أو جنسياً أو عاطفياً أو اقتصادياً أو نفسياً، أو تهديداً بالقيام بأعمال تهدد الشخص الآخر. ويشمل ذلك أية تصرفات لتخويفه أو التلاعب به أو إهانته أو عزله أو ترويعه أو تهريبه أو قسره أو تهديده أو لومه أو إلحاق الأذى أو الضرر به أو جرحه“ (وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية، مكتب العنف ضد المرأة).

وفي حين أن العنف المتزلي (ويشار إليه أيضاً بعبارة ”العنف بين الأشخاص“) جريمة منتشرة في جميع أنحاء العالم فإن استجابة الشرطة لها تختلف اختلافاً واسعاً. ولم يُكتب حول هذا الموضوع إلا ما ندر من المنشورات الأكاديمية، الأمر الذي يثير بالغ القلق. فمع استمرار وقوع حوادث العنف المتزلي، فإن إدارات الشرطة لدينا لا تستفيد من نتائج البحوث أو من التدريب المتخصص المعزز الذي يجري بخصوص هذه المسألة الشديدة الخطورة. ويقوم حالياً فريق من الباحثين الدوليين (يمثل الندوة الدولية لضباط الشرطة التنفيذيين) من الولايات المتحدة وكوستاريكا وجنوب أفريقيا بإجراء تحقيق عن العنف المتزلي على المستوى العالمي بهدف تقاسم أفضل الممارسات المستقاة من بلدان العالم المختلفة. ويرمي ذلك إلى تقديم المعلومات للجهات المعنية حول طرق استجابة الشرطة للعنف المتزلي وتزويد هيئات التدريب بأحدث المعلومات في هذا المضمار بحيث يمكن لهذه الهيئات أن تعزز مناهجها الحالية.

ومن الواضح أن العنف المتزلي يشكل مشكلة تعمّ العالم ولكن الإبلاغ عنها أقل بكثير من الواقع. فقد كشفت دراسة عن العنف المتزلي أجريت عام ٢٠١٢ في عشرة بلدان أن ما بين ٥٥ و ٩٥ في المائة من النساء اللاتي تعرضن للعنف من جانب العشير لم يبلغن الشرطة أو أي كيان غير حكومي للخدمة الاجتماعية عن الحادثة أو الحوادث التي تعرضن لها. وتكشف الدراسات الخاصة بمدى الانتشار أن واحدة من كل ثلاث نساء تتعرض خلال حياتها لعنف شخصي جنساني (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ٢٠١٠؛ منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٥). كما أن نصف النساء اللاتي يتعرضن للوفاة بسبب العنف إنما يتعرضن لذلك على يد العشير (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ٢٠١٠). واستناداً إلى بيانات عام ٢٠٠٥، وجد مركز مراقبة الأمراض والوقاية منها أن النفقات الطبية وخسائر العمل الناجمة عن العنف ضد المرأة تكلف الولايات المتحدة ما يقارب ١٦ بليون دولار سنوياً. وليس هناك تمييز في العنف المتزلي. فهو عنصر تدمير يتعامل مع الجميع على قدم المساواة بغض النظر

عن العمر أو العرق أو الوضع الاجتماعي-الاقتصادي أو المهنة أو مستوى التعليم (Kouremetis، ٢٠١٢). وفي حين أن هناك أوجه شبه فإن ردود الفعل والاستجابة تتباين على نطاق واسع في مختلف أنحاء العالم.

وتستجيب الهيئات الحكومية في مختلف أنحاء العالم للعنف المتزلي بصور شديدة الاختلاف. ففي حين أن بعض البلدان تحرص على معالجة المسألة من خلال الوقاية والتدريب فإن بلداناً أخرى تأخذ في استجابتها بنهج "عدم التدخل". وتفيد البحوث بأن الأدوار والقوالب النمطية الجنسانية تلعب دوراً بارزاً في العنف المتزلي في كثير من البلدان وأن هذه الأدوار والقوالب تتضخم نتيجة للمعتقدات والممارسات الثقافية، وكذلك نتيجة للافتقار إلى الاستنكار أو حتى للموافقة الضمنية على أن العنف المتزلي يشكل ممارسة مقبولة (Postmus and Hahn، ٢٠٠٧). إضافة لذلك، خلص الباحثون إلى أن المشاكل تأتي أيضاً من السياسات التي تأخذ بها مؤسسات الشرطة ومن عناصر الشرطة الذين لا يفهمون الفوارق الثقافية والذين يتواطؤون أو يتسامحون مع الممارسات التقليدية. كما أن بعض الدول والبلدان لم تحرم أفعال العنف التقليدية المرتكبة ضد النساء، أو تقدم حماية ضعيفة للنساء. (مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ٢٠١٠).

وخلال السنوات العشر الماضية، قام كثير من البلدان بوضع النظم القانونية الأساسية المتعلقة بالعنف ضد المرأة (Aguilar-Hass, and others, 2005; Postmus, 2007)، كما صادقت على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي لعام ٢٠١١ والتي تعتبر أول صك رسمي بخصوص العنف ضد المرأة. وفي حين أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به، فإن البلدان في مختلف أنحاء العالم تأخذ بطرق فريدة تمكنها من تقدير المخاطر وتقديم الخدمات للضحايا والتحقيق مع مرتكبي العنف ومقاضاتهم بصورة سليمة، وذلك في سياق جهودها لوقف انتشار العنف المتزلي.

وقد اتخذت خطوات كبرى من أجل زيادة التوعية بالعنف المتزلي. ومع ذلك فإنه لا يُعرف إلا القليل عن الاعتراف العالمي بخطورته وعن الردود العالمية عليه. وسيجري من خلال دراستنا الحالية التماس الردود على الاستقصاء من إدارات الشرطة، والتحري على المستوى الدولي عن القوانين الحالية وسياسات تلك الإدارات وردود فعل ضباطها على العنف المتزلي. وستستخلص البيانات من النتائج لأغراض تحليل السياسات والممارسات من حيث علاقتها باتجاهات الردود ووضع المرأة من حيث الثقافة والتقاليد والعمر والاثنية والمركز الاجتماعي الاقتصادي والأثر على الأسرة. وستؤدي هذه الدراسة التي ستستمر خمس سنوات (والتي بدأت فعلاً في كوستاريكا والهند) إلى زيادة المناقشة والتعاون بين

المختصين في العدالة الجنائية بهدف القضاء على العنف المتزلي من خلال تحسين الاستجابة وتشديد السياسات. ويتمثل هدفنا في جمع البيانات من ما لا يقل عن ٢٠ من البلدان المختلفة في شتى أنحاء العالم.

واستخدم مقياس المواقف تجاه المرأة، والذي كانت قد وضعت جانيت سبينس عام ١٩٧٣ لتقدير المواقف إزاء المرأة في الولايات المتحدة، في دراسة تجريبية أجريت مؤخراً في الهند، وذلك بالاقتران بأداة قمنا مؤخراً بتطويرها للتحري عن استجابات الشرطة دولياً لعنف العشير. ويوحى متوسط الدرجات المعطاة في عينة جنوبي الهند في الدراسة الحالية (37.9, standard deviation = 11.12)، عند مقارنتها بمعايير اختبار المصادقية، بأن المشاركين في العينة حازوا على درجات أدنى من درجات المستجيبين الذين شاركوا في دراسة عام ١٩٧٣.

وتأمل الندوة الدولية لضباط الشرطة التنفيذيين، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس، أن يقدم قادة العالم الدعم لجهودها في مجال البحوث بحيث يمكنها أن نواصل تقديم الاقتراحات والتوصيات لوكالات الشرطة في مختلف أنحاء العالم فيما يتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة والفتاة وسبل تحسين استجابة الشرطة، مع القيام في الوقت نفسه باتخاذ موقف استباقي إزاء تلك الانتهاكات لحقوق الإنسان.